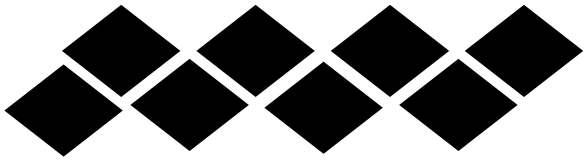

الترادف بين الإمام تاج الدين السبكي (ت: ٧٧١هـ) في كتابه الإبهاج في شرح المنهاج وعلماء اللغة قديماً وحديثاً

الباحثة

ولاء ناجي عبد المحسن محمد

مجلة كلية الآداب بقنا (دورية أكاديمية علمية محكمة)

مجلة كلية الآداب بقنا العدد ٤٩ سنة ٢٠١٩م

المقدمة:

تعددت العلاقات بين اللفظ والمعنى تعددًا كبيرًا، ومن صور تعدد هذه العلاقات يقع "الترادف"، وهو يعني جواز وقوع بعض الألفاظ موقع بعضها نظرًا لحملها المعنى نفسه على الرغم من اختلاف التكوين الصوتي لهذه الكلمات، فالتقارب يقع بينها في المعنى دون اللفظ، وهو ما يطلق عليه العلماء " الترادف "، حيث تكمن أهمية الترادف في كثرة وقوعه في القرآن الكريم وبين الشعراء قديمًا قبل حديثًا، وما يحدثه من كثرة المفردات وتنوع الدلالات في اللغة مما جعل العربية واسعة التعبير، غنية المفردات .

لذا يعرض هذا البحث قضية الترادف في اللغة على أنها واحدة من قضايا الدرس الدلالي المطروحة في كتاب الإبهاج، فقضية الترادف مثار جدل بين القدماء والمحدثين من اللغويين، وغيرهم كالأصوليين، واختلف العلماء حول وجوده في اللغة والقرآن من عدمه، لذا يعالج هذا البحث هذه القضية بشيء من التوسع لتشمل آراء اللغويين القدماء وآراء اللغويين المحدثين وآراء علماء اللغة في الغرب إلى جانب آراء الأصوليين، وعلى رأسهم صاحب الإبهاج شرحًا على كلام الإمام البيضاوي في قضية الترادف .

مخلص البحث :

يعالج هذا البحث قضية الترادف عند التاج السبكي من خلال كتابه الإبهاج في شرح المنهاج موضحًا تعريف الترادف عنده، وأحكامه وأسبابه، وكذلك عرض القول بوقوعه في اللغة وبين ألفاظ القرآن الكريم، متفقًا في ذلك مع كثير من علماء الأصول، ومع غيرهم من علماء اللغة قديمًا وحديثًا الذين يقولون بوقوع الترادف بين ألفاظ اللغة، وعرض كذلك الأسباب التي قال بها اللغويون المحدثون لوقوع الترادف، فالأمثلة على وروده كثيرة في اللغة، لا يمكن لأحد أن ينكرها من القائلين بالإنكار، وأن ما ادعوه لا يخلو من كثير من التكلف والتعسف في وجود فروق دقيقة بين الألفاظ للخروج بنفي الترادف بينها، فلا يخفى على الناطقين بالعربية ما أحدثه الترادف وكثرة المفردات وتنوع الدلالات من جعل العربية واسعة التعبير، غنية المفردات، متعددة اللهجات، متنوعة الأساليب والتعبير، ثرية في محصولها اللفظي، حيث تمتلك كمًا كبيرًا من الألفاظ المتشعبة قديمة وحديثة، وثروة لغوية هائلة ومحصول لغوي لا مثيل له في لغات العالم أجمع .

Summary:

This research deals with the issue of tandem at the Taji through his book Abhaj to explain the curriculum, explaining the definition of the tandem, and its provisions and reasons, as well as the presentation of the occurrence of language and the words of the Koran, agreed with many of the scholars of the assets, and with other linguists of old and recent Who say the occurrence of synonyms between the words of the language, and also presented the reasons that the updated linguists said to the occurrence of tandem, the examples of roses in many language, can not be denied by those who deny, and that what they claim is not free of many of the cost and arbitrariness in the existence of subtle differences The vocabulary of Arabic is wide-ranging, rich in vocabulary, multi-dialect, variety of styles and expression, rich in its verbal output, as it possesses a large number of sophisticated and old words, A vast linguistic wealth and an unparalleled linguistic output in the languages of the world .

التعريف:

يعرفه السبكي: بأنه توالي الألفاظ المفردة الدالة على شيء واحد باعتبار واحد كالإنسان والبشر ، يقول الشارح وتوالي الألفاظ يعني تتابعها؛ لأن اللفظ الأول تبع الثاني في مدلوله، وقوله: المفردة احترز عن المركبة كالحد مع المحدود والرسم مع المرسوم ، فإن الحد والمحدود غير مترادفين على المذهب المختار؛ إذ المحدود دال على الماهية من حيث هي، والحد دال عليها باعتبار دلالته على أجزائها، فالاعتباران مختلفان.

أحكامه في مسائل :

الأولى: في سببه: المترادفان إما من واضعين والتبسا، أو واحدٍ لتكثير الوسائل والتوسع في مجال البديع .

ذكر التاج السبكي هنا آراء العلماء حول قبول الترادف وإنكاره، حيث ذهب بعض الناس في إنكار المترادف في اللغة العربية، وزعم أن كل ما يُظنُّ من المترادفات فهو من المتباينات التي تتباين بالصفات، كما في الإنسان والبشر، فإن الأول موضوع له، باعتبار النسيان، أو باعتبار أنه يُؤنس(١).

وفي اللسان:" والإنسان أصله إنسيان؛ لأن العرب قاطبة قالوا في تصغيره: أنيسيان، فدلت الياء الأخيرة على الياء في تكبيره، إلا أنهم حذفوها لما كثر الناس في كلامهم، وروي عن ابن عباس، – رضي الله عنهما–، أنه قال: إنما سمي الإنسان إنسانا لأنه عهد إليه فنسي، قال أبو منصور: إذا كان الإنسان في الأصل إنسيان، فهو إفعلان من النسيان، وقول ابن عباس حجة قوية له، وقال: والأنس والاستئناس هو التأنس، وقد أنست بفلان، والإنسي: منسوب إلى الإنس، كقولك جني وجن وسندي وسند(٢)، فالإنسان إما مشتق من النسيان وإما من الاستئناس .

والثاني (أي البشر): باعتبار أنه بادي البشرة(٣)، فالبشر الإنسان الواحد والجمع والمذكر والمؤنث في ذلك سواء، وقد يثنى، وفي التنزيل العزيز: أنؤمن لبشرين مثلنا،

---

(١) الإبهاج في شرح المنهاج، ٣/ ٦١٨.

(٢) لسان العرب، ١٢/٦، فصل الألف مادة أنس .

(٣) الإبهاج في شرح المنهاج، ٣/ ٦١٩.

والجمع أبشار، والبشرة: أعلى جلدة الرأس والوجه والجسد من الإنسان، وهي التي عليها الشعر، وقيل: هي التي تلي اللحم..... والبشر جمع بشرة وهو ظاهر الجلد(١).

وكذا الخندريس والعقار(٢)؛ فإن الأول باعتبار العَتْق، والثاني باعتبار عُقْر الدَّنِّ لشدتها، وتكلف لأكثر المترادفات بمثل هذا المقال العجيب(٣).

وقال التاج السبكي أن الذي اختار هذا المذهب يعني إنكار المترادف أبو الحسين أحمد بن فارس في كتابه الذي ألفه في فقه اللغة العربية وسنن كلام العرب وكلامها، ونقله عن شيخه أبي العباس ثعلب(٤).

حيث يقول ابن فارس في كتابه الصاحبي، وذلك في باب الأسماء كيف تقع على المسميات:" ويسمى الشيء الواحد بالأَسماء المختلفة، نحو: "السيف والمهنّد والحسام، والذي نقوله فِي هَذَا: إن الاسم واحد وهو "السيف" ومَا بعده من الألقاب صفات، ومذهبنا أن كل صفة منها فمعناها غير معنى الأخرى، وَقَدْ خالف في ذلك قوم فزعموا أنها وإن اختلفت ألفاظها فإنها ترجع إلى معنى واحد، وذلك قولنا: "سيف وعضب وحُسام"(٥).

وقال آخرون: لَيْسَ منها اسم ولا صفة إلاَّ ومعناه غيرُ معنى الآخر، قالوا: وكذلك الأفعال، نحو: مضى وذهب وانطلق، وقعد وجلس، ورقد ونام وهجع، قالوا: ففي "قعد" معنى لَيْسَ فِي "جلس" وكذلك القول فيما سواهُ، وبهذا نقول، وهو مذهب شيخنا أبي العباس أحمد بن يحيى ثعلب(٦).

---

(١) لسان العرب، ٦٠/٤، فصل الباء الموحدة ، مادة بشر.

(٢) والخندريس: الخمر القديمة؛ قال ابن دريد: أحسبه معربًا سميت بذلك لقدمها؛ ومنه حنطة خندريس للقديمة، لسان العرب، ٦/ ٧٣، فصل الخاء المعجمة، والعقار: الخمر، سميت بذلك لأنها عاقرت العقل وعاقرت الدن أي لزمته؛ يقال: عاقره إذا لازمه وداوم عليه، والمعاقرة: الإدمان، والمعاقرة: إدمان شرب الخمر، ومعاقرة الخمر: إدمان شربها، لسان العرب ٥٩٨/٤ .

(٣) الإبهاج في شرح المنهاج، ٣/ ٦١٩ .

(٤) هو العلامة، المحدث، إمام النحو، أبو العباس أحمد بن يحيى بن يزيد الشيباني مولاهم، البغدادي، صاحب (الفصيح والتصانيف)، ولد: سنة مائتين، قلت: وسمع من إبراهيم بن المنذر، ومحمد بن سلام الجمحي، وابن الأعرابي، وعلي بن المغيرة، وله: كتاب (اختلاف النحويين) ، وكتاب (القراءات) ، وكتاب (معاني القرآن)، ومات منها في جمادي الأولى، سنة إحدى وتسعين ومائتين، انظر سير أعلام النبلاء ١٤/ ٦-٧ .

(٥) ينظر الصاحبي في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها، صـ٥٩

(٦) ينظر الصاحبي في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها، صـ٥٩ .

ومن ذلك ما حُكي عن ابن خالويه قال: كنتُ بمجلس سيف الدولة بحلَب وبالحضرة جماعة من أهل اللغة، فقال ابن خالويه: أحفظ للسيفِ خمسين اسمًا فتبسم أبو علي وقال: ما احفظ له إلا اسما واحدا وهو السيف، قال ابن خالويه: فأين المُهَنَّد والصَّارِم وكذا و كذا، فقال أبو علي: هذه صفات وكأن الشيخ لا يفرقُ بين الاسْمِ والصِّفة(١).

وجاء الفريق الثاني القائل بالترادف في اللغة وأنه هو الأصح، وقد أورد ابن فارس حجج من قالوا بذلك، وذلك في كتابه في فقه اللغة، وردَّها عليهم، حيث قال: " وَقَدْ خالف فِي ذَلِكَ قوم فزعموا أنها وإن اختلفت ألفاظها فإنها ترجع إِلَى معنى واحد، واحتجُوا أصحاب هذه المقالة بأنه: لو كَانَ لكلّ لفظة معنىً غير معنى الأُخرى لما أمكن أن يعبّر عن شيء بغير عبارته، وذلك أنّا نقول في "لا ريب فيهِ": "لا شك فيهِ" فلو كانَ "الرَّيْب" غير "الشَّكّ" لكانت العبارة عن معنى الرّيب بالشك، خطأ، فلما عُبّرَ عن هذَا بهذا علم أن المعنى واحد(٢)، هذا رأي الجمهور .

وردَّ ابن فارس عليهم أقوالهم هذه حين قال: " ونحن نقول: إن في قعد معنى ليس في جلس، ألا ترى أنا نقول "قام ثم قعد" و"أخذه المقيم والمقعد" و"قعدت المرأة عن الحيض"، ونقول لناس من الخوارج "قعد" ثم نقول: "كان مضطجعًا فجلس" فيكون القعود عن قيام، والجلوس عن حالة هي دون الجلوس؛ لأن "الجلس: المرتفع" فالجلوس ارتفاع عما هو دونه، وعلى هذا يجري الباب كله(٣).

وأما قولهم: إن المعنيين لو اختلفا لما جاز أن يعبر عن الشيء بالشيء، فإنا نقول: إنما عبر عنه من طريق المشاكلة(٤)، ولسنا نقول إن اللفظتين مختلفتان، فيلزمنا ما قالوه، وإنما نقول إن في كل واحدة منهما معنى ليس في الأخرى(٥).

---

(١) ينظر الغيث الهامع شرح جمع الجوامع،١٦٣/١.

(٢) ينظر الصاحبي في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها، صـ٥٩ –٦٠ .

(٣) المرجع نفسه، صـ ٦٠.

(٤) المشاكلة: وهي أن تذكر الشيء بلفظ غيره لوقوعه في صحبته كقوله:

قالوا اقترح شيئاً نجد لك طبخه ... قلت اطبخوا لي جبة وقميصا

ومنه قوله " فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم " وقوله ومكروا ومكر الله وقوله " تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك "، ينظر مفتاح العلوم، ١ /٤٢٤ .

(٥) ينظر الصاحبي في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها، صـ٦٠.

وتبعهما في ذلك الزجاج، وأبو علي الفارسي، وكذلك أبو هلال العسكري، حيث صنف مصنفًا منع فيه الترادف وسماه " الفروق "، قال: وإليه ذهب المحققون من العلماء، وإليه أشار المبرد وغيره في قوله تعالى: {لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا}[1] قال: فعطف منهاجًا على شرعة؛ لأن الشرعة لأول الشيء والمنهاج لعظيمه ومتسعه[2].

ولكن المذهب الأصح هو وقوعه، فلا أحد ينكر وقوعه، يقول تاج الدين السبكي:" ونحن نقول: أما الجواز فلا يُظن بعاقل المنازعة فيه، ضرورة أنه لا يلزم من فرض وقوعه محال، وأما الوقوع ففي مسميات تخرج عن حد الحصر "[3] .

يقول الآمدي: " ثم الدليل على وقوع الترادف في اللغة، ما نقل عن العرب من قولهم " الصهلب والشوذب من أسماء الطويل، والبهتر والبحتر من أسماء القصير " إلى غير ذلك، ولا دليل على امتناع ذلك حتى يتبع ما يقوله من يتعسف في هذا الباب في بيان اختلاف المدلولات، لكنه ربما خفي بعض الألفاظ المترادفة وظهر البعض، فيجعل الأشهر بيانًا للأخفى وهو الحد اللفظي[4].

حتى أن منكري الترادف ينكرونه في اللغة الواحدة أما في لغتين فلا، يقول الأصفهاني:" وينبغي أن يُحمل كلامُ من مَنع على مَنْعه في لغةٍ واحدة فأما في لغتين فلا يُنْكِرُه عاقلٌ[5]، ونص عليه العسكري، وهو ممن ينكر أصل الترادف، فقال: لا يجوز أن يكون " فعل " و " أفعل " بمعنى واحد، كما لا يكونان على بناء واحد، إلا أن يجيء ذلك في لغتين، وأما في لغة فمحال، فقولك: سقيت الرجل يفيد أنك أعطيته ما يشربه أو صببته في

---

(١) المائدة: ٤٨ ,

(٢) وقال أبو هلال: وقال بعض النحويين: لا يجوز أن يدل اللفظ الواحد على المعنيين المختلفين حتى تضامه علامة لكل واحد منهما، وإلا أشكل، فالتبس على المخاطب، فكما لا يجوز أن يدل اللفظ الواحد على معنيين مختلفين لا يجوز أن يكون اللفظان يدلان على معنى واحد؛ لأن فيه تكثيرا للغة بما لا فائدة فيه، البحر المحيط في أصول الفقه، ٣٥٦/٢ -٢٥٧، حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع، ٣٧٩/١.

(٣) الإبهاج في شرح المنهاج، ٦٢٠/٣ .

(٤) الإحكام في أصول الأحكام، ٢٤/١ .

(٥) ينظر المزهر في علوم اللغة وأنواعها، ١/ ٣١٩ ، والبحر المحيط في أصول الفقه، ٢/ ٣٥٦ .

حلقه، وأسقيته يفيد أنك جعلت له سقيا أو حظا من الماء وقولك: شرقت الشمس يفيد خلاف غربت، وأشرقت يفيد أنها صارت ذات إشراق(١).

وقد أورد التاج السبكي رده على المنكرين للترادف في كتابه رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب المتمثل في رد ابن الحاجب عليهم حين يقول: " ومنكرو الترادف " قالوا: لو وقع، لعري " اللفظ " عن الفائدة "؛ لحصولها باللفظ الآخر؛ " قلنا: فائدته: التوسعة " في العبارة، " وتيسير النظم والنثر وللروي "، وهو الحرف الذي تبنى عليه القصيدة، سواء أكان آخر حرف في البيت أم لا، " أو الوزن "؛ بسبب موافقة أحد اللفظين رويا، أو استقامة للوزن دون [الآخر] ، " أو تيسير التجنيس والمطابقة "؛ فلا يخفى أن قوله تعالى: {ويوم تقوم الساعة يقسم المجرمون ما لبثوا غير ساعة}(٢) أبلغ من قولنا: ما لبثوا غير لحظة (٣).

وقولهم: إن ما يظن أنه من الترادف، هو من اختلاف الذات والصفة، كالإنسان والبشر، أو الصفات كالخمر لتغطية العقل والعقار لعقره أو لمعاقرته، أو اختلاف الحالة السابقة كالقعود من القيام والجلوس من الاضطجاع، تكلف ظاهر، وتعسف بحت، وهو وإن أمكن تكلف مثله في بعض المواد المترادفة، فإنه لا يمكن في أكثرها، يعلم هذا كل عالم بلغة العرب، فالعجب من نسبة المنع من الوقوع إلى مثل ثعلب، وابن فارس مع توسعهما في هذا العلم(٤).

أسباب الترادف :

يقول التاج السبكي:" وإذا عرفت ذلك فلوقوع الألفاظ المترادفة سببان:

أحدهما: أن يكون من واضعين، قال الإمام الرازي: " ويشبه أن يكون هو السبب الأكثري"(٥) مثل أن تضع إحدى القبيلتين أحد الاسمين، والأخرى الاسم الآخر للمسمَّى

---

(١) البحر المحيط في أصول الفقه، ٢/ ٣٥٦

(٢) سورة الروم: الآية ٥٥

(٣) رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب، ١/ ٣٦٨، وينظر بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب، ١/ ١٧٦: ١٧٨، وقد وافق الآمدي في الرد على منكري الترادف رأيهم حين قال: " ذهب شذوذ من الناس إلى امتناع وقوع الترادف في اللغة مصيرا منهم إلى أن الأصل عند تعدد الأسماء تعدد المسميات واختصاص كل اسم بمسمى غير مسمى الآخر، وبيانه من أربعة أوجه؛ ينظر الإحكام في أصول الأحكام، ٢٣/١.

(٤) إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول، ٥٧/١ .

(٥) هو السبب الأكثري وهو اصطلاح إحدى القبيلتين على اسم لشيء غير الذي اصطلحت القبيلة الأخرى عليه، ثم اشتهار الوضعين بعد ذلك، المحصول، ١/ ٢٥٦ .

الواحد من غير أن تشعر إحداهما بالأخرى، ثم يشتهر الوضعان ويَخفى الواضعان، أو يلتبس وضْعُ أحدهما بوضع الآخر، ولا يخفى عليك أن هذا السبب مبني على كون اللغات اصطلاحية[١].

والثاني: أن يكون من واضع واحد، وهو السبب الأقلي كما ذكر الإمام[٢]، وله فوائد منها: أن تكثر الوسائل؛ أي: الطرق إلى الإخبار عما في النفس، فإنه ربما نَسِي أحد اللفظين أو عَسُر عليه النطق به، وقد كان في الزمن السالف ألثغ[٣]، فلم يُحفظ عليه أنه نطق بحرف الراء، ولولا المترادفات تعينه على ما قَصَده لما قدر على ذلك[٤].

ومنها: التوسع في مجال البديع، أي: في سلوك طرق الفصاحة وأساليب البلاغة في النظم والنثر؛ وذلك لأن اللفظ الواحد قد يتأتى باستعماله مع لفظ آخر السجع، والقافية، والتجنيس، والترصيع، وغير ذلك من أصناف البديع، ولا يتأتى ذلك باستعمال مرادفه مع ذلك اللفظ[٥]، فقال السكاكي: فالسجع يكون في النثر كالقافية في الشعر كقولك: ما أبعد ما

---

(١) الإبهاج في شرح المنهاج، ٣/ ٦٢٠، يقول الإسنوي:" وذلك بأن تضع قبيلة لفظ القمح مثلا للحب المعروف، وقبيلة أخرى لفظ البر له أيضًا، وهذا الشرط يقتضي أنا إذا علمنا الواضعين بأعيانهما لا يكون اللفظ مترادفا بل ينسب كل لغة إلى قوم وفيه نظر، نهاية السول في شرح منهاج الوصول، ١/ ١٠٥ .

(٢) ينظر الإبهاج في شرح المنهاج ٣/ ٦٢١، فيشبه أن يكون هو السبب الأقلي وفيه سببان: الأول التسهيل والإقدار على الفصاحة؛ لأنه قد يمتنع وزن البيت وقافيته مع بعض أسماء الشيء ويصح مع الاسم الآخر، وربما حصل رعاية السجع والمقلوب والمجنس إذا وسائر أصناف البديع مع بعض أسماء الشيء دون البعض، الثاني التمكين من تأدية المقصود بإحدى العبارتين عند نسيان الأخرى، المحصول، ١/٢٥٥.

(٣) قيل هو واصل بن عطاء أبو حذيفة المخزومي مولاهم, البصري, الغزال وقيل: عرف بالغزال لترداده إلى سوق الغزل, ليتصدق على النسوة الفقيرات، مولده سنة ثمانين, بالمدينة وكان يلثغ بالراء غينا فلاقتداره على اللغة وتوسعه يتجنب الوقوع في لفظة فيها راء كما قيل: وخالف الراء حتى احتال للشعر، وهو وعمرو بن عبيد رأسا الاعتزال, طرده الحسن عن مجلسه لما قال: الفاسق لا مؤمن ولا كافر فانضم إليه عمرو واعتزلا حلقة الحسن فسموا المعتزلة، قال شاعر:

وجعلت وصلي الراء لم تلفظ به ... وقطعتني حتى كأنك واصل .

جالس أبا هاشم عبد الله بن محمد بن الحنفية, ثم لازم الحسن, وله مؤلف في التوحيد, وكتاب "المنزلة بين المنزلتين"، قيل: مات سنة إحدى وثلاثين ومائة، سير أعلام النبلاء، ١٧٥/٦.

(٤) الإبهاج في شرح المنهاج، ٣/ ٦٢١ .

(٥) الإبهاج في شرح المنهاج، ٣/ ٦٢٢.

فات, وما أقرب ما هو آت[١], فلو عبرت بمضي ونحوه لما حصل هذا المعنى والمجانسة كقولك: اشتريت البر وأنفقته في البر فلو عبرت بالقمح لفات المطلوب, والقلب كقوله تعالى: {وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ}[٢]، فلو عبر بالله تعالى ونحوه لفات هذا المطلوب[٣].

يقول الشوكاني:" وبهذا يندفع ما قاله المانعون لوقوع الترادف، في اللغة من أنه لو وقع لعري عن الفائدة، لكفاية أحدهما، فيكون الثاني من باب العبث، ويندفع أيضا ما قالوه: من أنه يكون من تحصيل الحاصل، ولم يأتوا بحجة مقبولة في مقابلة ما هو معلوم بالضرورة، من وقوع الترادف في لغة العرب، مثل: الأسد والليث، والحنطة، والقمح، والجلوس والقعود، وهذا كثير جدا وإنكاره مباهتة"[٤].

قال البيضاوي في الحكم الثاني: (الثانية: أنه خلاف الأصل؛ لأنه تعريف المعرَّف ومُحْوِجٌ إلى حفظ الكل) .

يقول التاج السبكي[٥]: " نقل الإمام الرازي أن من الناس من قال: الترادف وإن كان واقعًا لكنه على خلاف الأصل، وبه جزم في الكتاب، وحينئذ إذا دار اللفظ بين كونه مرادفًا للفظ آخر أو مباينًا له، فحمله على المباين له أولى ، واستدل على كونه على خلاف الأصل بوجهين:

أحدهما: أن المقصود لما حصل بأحد اللفظين، فالأصل عدم الثاني لئلا يلزم تعريف المعرف.

والثاني: أنه موجب للمشقة؛ لأنه يوجب حفظ جميع تلك الألفاظ، إذ لو لم يحفظ جميعها احتمل أن يكون الذي اقتصر على حفظه خلاف ما اقتصر عليه الآخر، فعند التخاطب يجهل كل واحد منها مراد صاحبه.

وقد ردَّ ابن الحاجب ذلك، وأورد هذا الرد التاج السبكي في كتاب رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب، يقول: " " قالوا[٦] ": الترادف: " تعريف المعرف "؛ لأن اللفظ الثاني

---

(١) السجع؛ قيل: وهو تواطؤ الفاصلتين من النثر على حرف واحد، وهو معنى قول السكاكي: هو في النّثر كالقافية في الشعر، عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح، ٢/ ٢٩٩ .

(٢) المدثر: ٣ .

(٣) نهاية السول في شرح منهاج الوصول، ١/ ١٠٥ .

(٤) إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، ٥٧/١ .

(٥) ينظر المحصول، ١/ ٢٥٦، الإبهاج في شرح المنهاج، ٣/ ٦٢٣.

(٦) منكرو الترادف كابن فارس وشيخه ثعلب ومن وافقهما .

تعريف لما عرف الأول؛ وذلك محال، " قلنا ": بل " علامة ثانية "، ويجوز أن يكون للشيء علامات؛ وهذا على تقدير أن يكون الوضع من واحد مرتبا، أما إن كان من واضعين أو واحد دفعة واحدة، فلا يتخيل تعريف المعرف أصلا [1].

وكذلك ردَّ الآمدي في الإحكام قائلًا[2]:

قولهم في الوجه الأول " لا فائدة في أحد الاسمين " ليس كذلك، فإنه يلزم منه التوسعة في اللغة وتكثير الطرق المفيدة للمطلوب، فيكون أقرب إلى الوصول إليه، حيث إنه لا يلزم من تعذر حصول أحد الطريقين تعذر الآخر، بخلاف ما إذا اتحد الطريق، وقد يتعلق به فوائد أخر في النظم والنثر بمساعدة أحد اللفظين في الحرف الروي ووزن البيت والجناس والمطابقة والخفة في النطق به، إلى غير ذلك من المقاصد المطلوبة لأرباب الأدب وأهل الفصاحة .

وأما الآخر من أنه موجب للمشقة: فإنما يلزم المحذور منه وهو زيادة مؤونة الحفظ، إن لو وظف على كل واحد حفظ جميع المترادفات وليس كذلك، بل هو مخير في حفظ الكل أو البعض مع ما فيه من الفائدة التي ذكرناها.

أما المصنف والشارح فأوردا حجج المنكرين ولم يأتيا بالرد عليها .

قال البيضاوي: (الثالثة: اللفظ يقوم بدل مرادفه من لغته؛ إذ التركيب يتعلق بالمعنى دون اللفظ).

ويسأل الشارح هنا هل يجب صحة إقامة كل واحد من المترادفين مكان الآخر؟ وذكر أن فيه ثلاثة مذاهب:

أحدها: أنه غير واجب، قال الإمام: " وهو الحق ".

وأوضح الإمام الرازي في المحصول علة رأيه حيث قال:" الأظهر في أول النظر ذلك؛ لأن المترادفين لا بد وأن يفيد كل واحد منهما عين فائدة الآخر، فالمعنى لما صح أن يضم إلى معنى حينما يكون مدلولا لأحد اللفظين لابد وأن يبقى بتلك الصفة حال كونه مدلولا للفظ الثاني؛ لأن صحة الضم من عوارض المعاني لا من عوارض الألفاظ، والحق أن ذلك غير واجب؛ لأن صحة الضم قد تكون من عوارض الألفاظ؛ لأن المعنى الذي يعبر عنه

---

(١) رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب، ٣٦٩/١ .

(٢) ينظر الإحكام في أصول الأحكام، ٢٤/١

في العربية بلفظ من يعبر عنه في الفارسية بلفظ آخر، فإذا قلت "خرجت من الدار" استقام الكلام ولو أبدلت صيغة "من" وحدها بمرادفها من الفارسية لم يجز، فهذا الامتناع ما جاء من قبل المعاني بل من قبل الألفاظ، وإذا عقل ذلك في لغتين فلم لا يجوز مثله في لغة واحدة [١].

ووافقه في ذلك الإمام جمال الدين الإسنوي (ت: ٧٧٢هـ) في التمهيد وعللّ لقوله، حيث يقول:" قلت والحق ما قاله الإمام؛ لأن التركيب الخاص قد يقع فيه ما يمنع من استعمال الآخر في موضعه.....[٢].

ومع رفض الأصفهاني للترادف وعدم قبوله لوقوعه، إلا أنه خالف الإمام في هذه المسألة حيث قال: " ومراده بالوجوب اللزوم، بمعنى أن من لوازم صحة انضمام المعاني صحة انضمام الألفاظ الدالة عليها، واختار أن جواز تبديل أحدهما بالآخر غير لازم، وعلى هذا فمن نقل عن الإمام اختيار المنع مطلقا ليس بجيد " [٣].

والثاني: أنه واجب بمعنى أنه يصح مطلقًا، وهو اختيار ابن الحاجب[٤]، وهو الرأي الذي قال عنه الإمام في بداية كلامه: " إنه الأظهر في أول النظر[٥]" .

حيث يقول ابن الحاجب: " يقع كل من المترادفين مكان الآخر " حال التركيب؛ خلافا للإمام الرازي، ومن تبعه؛ " لأنه بمعناه، ولا حجر في التركيب " في الألفاظ، قالوا: لو صح لصح خدائي أكبر "، وأجيب بالتزامه، وبالفرق باختلاط اللغتين[٦].

---

(١) المحصول، ٢٥٧/١، وكذلك اختاره في التحصيل حيث يقول: " النظر إلى اتحاد معنى المترادفين يوهم صحة إقامة كل واحد منهما مقام الآخر (٦) وليس كذلك إذ قد يختص أحدهما بصحة ضمه إلى غيرهما كالمترادفين من لغتين لكنه قد يمتنع ذلك كما في المترادفين من لغتين، واعلم أن أحد المترادفين قد يكون أجلى فيكون شرحًا للآخر وقد يختلف الجلاء بالأمم، التحصيل من المحصول، ١/ ٢١٠،وكذلك في الحاصل من المحصول في أصول الفقه، صـ١١٨ .

(٢) التمهيد في تخريج الفروع على الأصول، ١٦٢/١-١٦٣ .

(٣) البحر المحيط في أصول الفقه، ٣٦٣/٢.

(٤) الإبهاج في شرح المنهاج، ٦٢٣/٣ .

(٥) المحصول، ١/ ٢٥٧ .

(٦) رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب، ١/ ٣٧٠، ينظر بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب، ١/ ١٨٠.

ومعنى كلام ابن الحاجب الوجوب مطلقًا، فالأصح عنده أنه يقع كل من المترادفين مقام الآخر في التركيب; لأن معنى كل من المترادفين بعينه معنى الآخر بالضرورة، والمعنى لما صح أن يضم إلى معنى حين ما يكون مدلولا لأحد اللفظين، لابد وأن تبقى تلك الصحة حال كونه مدلولا للفظ الثاني، ولا حجر، أي ولا مانع في التركيب; لأن صحة الضم من عوارض المعنى، لا اللفظ.(١)

هذا دليل القائلين بعدم صحة وقوع أحد المترادفين مكان الآخر، وتوجيهه أنه لو صح أن يقع كل من المترادفين مكان الآخر، لصح وقوع أحد المترادفين مكان مرادفه من لغة أخرى، فيصح " خدائي أكبر"، والتالي باطل فالمقدم مثله، والملازمة وانتفاء التالي كلاهما ظاهران، وأجاب ابن الحاجب بمنع انتفاء التالي والتزامه صحة " خدائي أكبر "(٢).

والثالث: وهو اختيار المصنف (الإمام البيضاوي) وصفي الدين الهندي(ت: ٧١٥هـ)(٣): إن كانا من لغة واحدة صح وإلا فلا، أما صحته إذا كانا من لغة واحدة؛ فلأن المقصود من التركيب إنما هو المعنى دون اللفظ، فإذا صح المعنى مع أحد اللفظين وجب أن يصح مع الآخر؛ لاتحاد معناهما، وأما عدم صحته إذا كانا من لغتين؛ فلأن اختلاط اللغتين يستلزم ضم مهمل إلى مستعمل، فإن إحدى اللغتين بالنسبة إلى اللغة الأخرى بمثابة المهمل(٤).

---

(١) ينظر بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب، ١/ ١٨٠- ١٨١، رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب، ١/ ٣٧٠ ، يقول الزركشي:" وكلام ابن الحاجب في " المنتهى " يقتضي أن الخلاف في الجواز حيث لم يتغير المعنى، فإن تغير به فلا يجوز قطعا، ولا شك فيه، وكلامه في " المختصر "، وكلامه في " المختصر " صريح في أن الخلاف إنما هو في تبديل بعض الألفاظ المركبة دون البعض، ولهذا مثل ب " خداي أكبر، قال: وأجيب، بالفرق باختلاط اللغتين، فأرشد إلى أن علة المنع قاصرة على ترجمة بعض المركب لا كله أما تبديل ألفاظ المتكلم كلها ألفاظا من غير لغته فلا شك في جوازه ، البحر المحيط في أصول الفقه، ٣٦٣/٢.

(٢) ينظر بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب، ١/ ١٨٠- ١٨١، وينظر رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب، ١/ ٣٧١، حيث صرح ابن الحاجب

(٣) قال الصفي الهندي موافقًا للإمام البيضاوي: "ومنهم من فصل، فأوجب ذلك في اللغة الواحدة دون لغتين, وهو الأظهر، وهذا القول وإن لم يكن صريحًا لكن يكن ضمنا في كلامهم، ينظر نهاية الوصول في دراية الأصول، ١/ ٢٠١٤ .

(٤) الإبهاج في شرح المنهاج، ٣/ ٦٢٤.

واختيار المصنف والصفي الهندي " التفصيل " هو اختيار وسط بين رأي الإمام وابن الحاجب، وقد علل هذا الرأي بصحته في اللغة الواحدة؛ لأن المقصود من التركيب هو المعنى دون اللفظ، وعدم صحته بين اللغتين؛ لأن إحدى اللغتين مهملة بالنسبة للأخرى .

وزاد النقشواني حين قال: الصحيح أن اللغة الواحدة فيها تفصيل، فإنه إن لم يكن المقصود إلا مجرد الفهم قام أحد المترادفين مقام الآخر، وإن كان المقصود قافية القصيدة وروي الشعر وأنواع الجناس فلا يقوم أحدهما مقام الآخر، فإنه قد يكون ذلك موجودًا في البر دون القمح(١).

ويقول السبكي:" فإن قلت: التركيب كما يتعلق بالمعنى كذلك يتعلق باللفظ، كما في أنواع البلاغة من الترصيع والتجنيس وغير ذلك، فإن رعاية هذه الأمور غرض يقصده اللبيب، قلتُ: رعاية هذه الأمور خارجة عن المقصود الأصلي من الكلام، فإنها من مُحسنات الكلام لا من مصحِّحاته، كما ذكر التاج السبكي أن قول المصنف" إذ التركيب" إشارة إلى أن الخلاف إنما هو في حال التركيب، وأما في حال الإفراد كما في تعديد الأشياء فلا خلاف في ذلك (٢).

ثم ذكر التاج السبكي آراء الفقهاء في إقامة كل واحد من المترادفين المختلفي اللغة مقام الآخر، وأوضح أنه لا خلاف في تعديد الأشياء من غير عامل ملفوظ به، ولا مقدر فيجوز اتفاقا، كعقود البياعات وغيرها، كأن يتبايع رجلان؛ أحدهما باللغة العربية، والآخر باللغة الإنجليزية، فهذا يصح(٣) .

وأما ما وقع النظر في أن التعبد هل وقع بلفظه فليس من هذا الباب؛ لأن المانع إذ ذاك من إقامة أحد المترادفين مقام الآخر ليس أنه لا يصح إقامة مرادف مقام صاحبه بل لما وقع من القيد لسبيله لفظه، كالخلاف في أن لفظ النكاح كلي ينعقد بالعجمية واللغات للقادر على العربية ونظائر ذلك(٤).

---

(١) ينظر البحر المحيط في أصول الفقه، ٣٦٢/٢.

(٢) الإبهاج في شرح المنهاج، ٣/ ٦٢٤.

(٣) المرجع نفسه، ٣/ ٦٢٤، وينظر نهاية السول شرح منهاج الوصول، ١٠٦/١ .

(٤) الإبهاج في شرح المنهاج، ٣/ ٦٢٥، وجعل إمام الحرمين في " النهاية " في باب النكاح للألفاظ ست مراتب:

=الأول: قراءة القرآن فلفظه متعين، الثاني: ما تعبدنا بلفظه وإن كان الغرض الأكبر معناه كالتكبير والتشهد، الثالث: لفظ النكاح، ترددوا هل المرعي فيه التعبد وإنما تعينت ألفاظه لحاجة الإشهاد؟ ويلزم على الثاني أن

يقول ابن الحاجب:" والخلاف في هذه المسألة؛ إنما هو حيث لا يقع تعبد بسبيكة لفظ، فإن وقع، فليس من هذا الباب في شيء، وذلك كلفظ التكبير، والنكاح، واللعان؛ للقادر على العربية، وأمثال ذلك[1].

وبين منكر ومؤيد للترادف، فالذي أراه وقوع الترادف وعدم إنكاره، فلا معنى لإنكاره، وذلك لأسباب عدة؛ عرضها من قَبِل الترادف وقال به، وكذلك لكثرة وقوعه في القرآن الكريم وبين الشعراء قديمًا قبل حديثًا، كما ردَّ أصحاب الترادف على القائلين بالإنكار حججهم، حيث أن ما ادعوه لا يخلو من كثير من التكلف والتعسف في وجود فروق دقيقة بين الألفاظ للخروج بنفي الترادف بينها، كما أن القائلين بالترادف قلة بالنسبة إلى العلماء قديمًا وحديثًا ممن دافعوا عن الترادف وقالوا به مستشهدين بكثرته بين ألفاظ اللغة ومفرداتها، ولا يخفى على الناطقين بالعربية ما أحدثه الترادف وكثرة المفردات وتنوع الدلالات من جعل العربية واسعة التعبير، غنية المفردات، متعددة اللهجات، متنوعة الأساليب والتعبير، ثرية في محصولها اللفظي، حيث تمتلك كمًا كبيرًا من الألفاظ المتشعبة قديمة وحديثة، وثروة لغوية هائلة ومحصول لغوي لا مثيل له في لغات العالم أجمع .

فذلك ابن جنيّ أحد علماء اللغة القدامى يقول: وهو عنده باب حسن: " اعلم أن الفعل إذا كان بمعنى فعل آخر, وكان أحدهما يتعدَّى بحرف والآخر بآخر, فإن العرب قد تتسع فتوقع أحد الحرفين موقع صاحبه إيذانًا بأن هذا الفعل في معنى ذلك الآخر, فلذلك جيء معه بالحرف المعتاد مع ما هو في معناه، وذلك كقول الله –عز اسمه: {أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ}[2]، وأنت لا تقول: رفثت إلى المرأة, وإنما تقول: رفثت بها أو معها, لكنه لما كان الرفث هنا في معنى الإفضاء, وكنت تعدي أفضيت بـ" إلى" كقولك: أفضيت إلى المرأة, جئت بـ" إلى" مع الرفث إيذانًا وإشعارًا أنه بمعناه [3].

فيقول في الترداف صراحة وقبوله له:" ووجدت في اللغة من هذا الفنِّ شيئًا كثيرًا لا يكاد يحاط به, ولعله لو جمع أكثره "لا جميعه" لجاء كتابًا ضخمًا, وقد عرفت طريقه، فإذا

أهل قطر لو تواطئوا على لفظ في إرادة النكاح ينعقد بها، الرابع: الطلاق، الخامس: العقود سوى النكاح، السادس: ما لا يحتاج إلى قبول كالإبراء والفسخ، البحر المحيط في أصول الفقه، ٢/٣٦٥-٣٦٦.

(١) رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب، ١/ ٣٧١.

(٢) البقرة: ١٨٧ .

(٣) الخصائص، ٢/٣١٠ .

مرَّ بك شيء منه فتقبله وأنس به, فإنه فصل من العربية لطيف حسن يدعو إلى الأنس بها والفقاهة فيها، وفيه أيضًا موضع يشهد على من أنكر أن يكون في اللغة لفظان بمعنى واحد، حتى تكلَّف لذلك أن يوجد فرقًا بين قعد وجلس، وبين ذراع وساعد[١], ألا ترى أنه لما كان رفث بالمرأة في معنى أفضى إليها جاز أن يتبع الرفث الحرف الذي بابه الإفضاء وهو "إلى "[٢].

كما ألف العلماء قديمًا كتبًا في الترادف، وممن ألف في المترادف العلامة مجد الدين الفيروز أبادي صاحب القاموس، ألف فيه كتابًا سمّاهُ الروض المسلوف فيما له اسمان إلى ألوف.

وأرفد خلْقٌ من الأئمة كتبًا في أسماء أشياء مخصوصة، فألف ابن خالويه كتاب في أسماء الأسد وكتابًا في أسماء الحيَّة، وذكر أمثلة من ذلك العَسل له ثمانون اسمًا أوردها صاحب القاموس في كتابه الذي سماه ترقيق الأسل لتصفيق العسل:

وهي هذه: العَسَل والضَّرْب والضَّرَبَة والضَّرِيب والشَّوْب والذَّوْب والحَمِيت والتَّحْمُوت والجلْس والوَرْس والأرْيُ والإذوَاب واللّوْمَة واللِّئْم والنَّسِيل والنَّسِيلَة والطَّرْم والطِّرم والطرام والطِّرْيَم والدستفشار والمُسْتَفْشَار والشَّهْد والشُّهْد والمِحْرَان والعُفَافَة والعُنْفُوان.....

قلت: ما استوفى أحد مثل هذا الاستيفاء ومع ذلك فقد فاتَه بعضُ الألفاظ: أنشد القالي في أماليه: // من الطويل //

(ولَذٍّ كطَعْمِ الصرْخَدِيّ تَرَكْتُه)

وقال: الصرخدي: العسل .

وبالرغم من اهتمام أبي سهل الهروي(ت: ٤٣٣) بذكر الفروق بين كثير من الألفاظ، إلا أنه كان مع ذلك من المقرين بظاهرة الترادف في اللغة، وهو وإن لم يصرح بالمصطلح، فقد عبر عن مفهومه من خلال شرح بعض ألفاظ الفصيح بمثل قوله: "والعقوبة

(١) يقصد ابن فارس وشيخه ثعلب ومن تبعهما، ينظر المزهر في علوم اللغة العربية وأنواعها، ٣١٧/١- ٣١٨ .

(٢) الخصائص، ٢/ ٣١٢ .

والعذاب بمعنى واحد"، وقوله: "حرى ... وقمن ... بمعنى واحد، بمعنى حقيق وخليق وجدير"، وقوله: " والعام والحول والسنة: بمعنى واحد "[١].

وقال قطرب: إنما أوقعت العرب اللفظتين على المعنى الواحد ليدلوا على اتساعهم في كلامهم، كما زاحفوا في أجزاء الشعر، ليدلوا على أن الكلام واسع عندهم، وأن مذاهبه لا تضيق عليهم عند الخطاب والإطالة والإطناب[٢].

وفي العصر الحديث، اختلف العلماء على وقوعه، إلا أنه يكاد يجمع المحدثون على وقوعه، قال الدكتور إبراهيم أنيس[٣]:" يجمع المحدثون من علماء اللغات على إمكان وقوع الترادف في أي لغة من لغات البشر، بل إن الواقع المشاهد أن كل لغة تشتمل على بعض تلك الكلمات المترادفة، وقد أورد الدكتور أنيس الشروط المعينة التي اشترطها علماء اللغة في العصر الحديث التي لابد من تحققها حتى يمكن أن يُقال أن بين الكلمتين ترادفًا:-

١- ومما يشترطونه الاتفاق في المعنى بين الكلمتين اتفاقًا تامًا، على الأقل في ذهن الكثرة الغالبة لأفراد البيئة الواحدة .

٢- الاتحاد في البيئة اللغوية، أي أن تكون الكلمتان تنتميان إلى لهجة واحدة أو مجموعة منسجمة من اللهجات، ولذلك أعجبنا برأي الأصفهاني في وقوع الترادف في اللغة الواحدة، فيجب إذن ألا نلتمس الترادف من لهجات العرب المتباينة، فالترادف بمعناه الدقيق هو أن يكون للرجل الواحد في البيئة الواحدة الحرية في استعمال كلمتين أو أكثر في معنى واحد، يختار هذه حينًا ويختار تلك حينًا آخر، وفي كلتا الحالتين لا يكاد يشعر بفرق بينهما إلا بمقدار ما يسمح به مجال القول.

٣- الاتحاد في العصر، فالمحدثون حين ينظرون إلي المترادفات ينظرون إليها في عهد خاص وزمن معين، وتلك هي النظرة التي يعبرون عنها بكلمة synchronie، لا تلك النظرة التاريخية التي تتبع الكلمات المستعملة في عصور مختلفة، ثم تتخذ منها مترادفات، وهذه النظرة الأخيرة هي التي يسمونها diachronic

---

(١) إسفار الفصيح، ١/١٧٦.

(٢) ينظر الأضداد، ١/ ٨.

(٣) في اللهجات العربية، ١٧٨: ١٨٠.

٤- ألا يكون أحد اللفظين نتيجة تطور صوتي للفظ الآخر: فحين نقارن بين " الجثل والجفل" بمعنى النمل، نلحظ أن إحدى الكلمتين يمكن أن تعتبر أصلًا والأخرى تطور لها.....، فالجثل والجفل ليست في الحقيقة إلا كلمة واحدة.

وهكذا يتبين لنا مغالاة أولئك الذين اعتبروا مثل هذه الكلمات من المترادفات، فإذا طبقت هذه الشروط على اللغة العربية اتضح لنا أن الترادف لا يكاد يوجد في اللهجات العربية القديمة، وإنما يمكن أن يلتمس في اللغة النموذجية الأدبية، ففي القرآن الكريم الذي نزل بهذه اللغة والذي نطق به الرسول – صلى الله تعالى عليه وسلم- للمرة الأولى نرى الترادف في بعض ألفاظه، ولا معنى لمغالاة بعض المفسرين حين يلتمسون في كل لفظ من ألفاظه شيئًا لا يرونه في نظرائه من الألفاظ الأخرى، ولا بأس هنا أن نسوق بعض الآيات الكريمة التي تبرهن على وقوع الترادف في كلمات القرآن(١):

" تالله لقد آثرك الله علينا : " وأني فضلتكم على العالمين"

ويكشف لنا الدكتور إبراهيم أنيس السر في إنكار الترادف، أن أصحاب هذا الرأي كانوا من الاشتقاقين الذين أسرفوا في إرجاع كل كلمة من كلمات اللغة إلى أصل اشتقت منه، حتى الأسماء الجامدة والأسماء الأجنبية عن اللغة العربية، أبوا إلا أن يجعلوا لها أصلا اشتقت منه، فنراهم يقولون إن إبليس مشتق من كيت " جهنم" ....ونسب إلى ابن دريد في كتابه الاشتقاق السبب وعدَّه المسئول الأول عن هذه المدرسة، فقد حاول إرجاع جميع أسماء القبائل والأمكنة المشهورة إلى أصل اشتقت منه أو سميت من أجله ...، ثم جاء ابن فارس فبلغ بهذا الاشتقاق الذروة، وألف معجمه الذي سماه مقاييس اللغة، واضعًا نصب عينيه أن يجمع أكثر ما يمكن جمعه من كلمات يمكن أن تشتق لها أصول، فإذا قلت لهم إن " القمح والبر" كلمتان مترادفتان، فربما قالوا لك: إن " القمح " من قمحَهُ أي استقّه، ولكن البر من أصل آخر معناه الصلة والخير، هذا إلى أن بعض هؤلاء الذين أنكروا الترادف كانوا من الأدباء النقاد الذين يستشفون في الكلمات أمورًا سحرية، ويتخيلون في معانيها أشياء لا يراها غيرهم.....(٢)

---

(١) في اللهجات العربية، صـ ١٨٠ .

(٢) كما ذكر د. أنيس الأسباب التي ولدت الترادف في كلمات اللغة العربية ولدى علماء العربية، ينظر في اللهجات العربية، صـ ١٨١ .

حتى علماء اللغة في الغرب أمثال جون لوينز يقرُّون بالترادف، حيث يعرفه لوينز بتطابق المعنى، بل ويقسمه على حسب تتطابق أنواع المعنى أقسامًا عدة؛ وهي المترادفات التامة: وهي المفردات التي تقع في إطار محدد من السياقات، وتكون لها المعاني الوصفية والتعبيرية والاجتماعية ذاتها في إطار السياقات التي نحن بصددها(١).

والمترادفات المطلقة: هي التي تكون لها التوزيع ذاته الخاص بالمترادفات التامة، وكانت مترادفات تامة في كل معانيها وفي كل سياقات ذكرها(٢).

ويقول أيضًا:" وسيلاحظ أنني "بخلاف معظم من كتب في الدلالة" وضعت فارقًا مميزًا بين الترادف المطلق، والترادف التام، وهو أمر هام من وجهة نظري، فالترادف المقيد بالسياق قد يكون نادرًا نسبيًّا لكنه موجود بالتأكيد، فعلى سبيل المثال كلمة "broad" وكلمة "wide" ليستا مترادفتين ترادفا مطلقا ما دامت هناك سياقات لا تستخدم فيها عادة سوى إحداهما، واستبدال الواحدة منهما بالأخرى –إذا كان مقبولا– قد يحدث اختلافا ما في المعنى "انظر: He has brord Shoulders" عريض المنكبين، و" she has a lovely broad smile" ذات ابتسامة عريضة فاتنة، و" The door was three feet wide" الباب ثلاث أقدام عرضا"، لكن هناك سياقات تظهران فيها مترادفتين ترادفا تاما "انظر: They painted a wide/ broad stripe right across the wall"(٣) .

والترادف غير التام: ليس نادرًا بأية حال، وهو موجود في مفردات معينة قد تترادف من الناحية الوصفية دون أن يكون لها المعنى التعبيري أو الاجتماعي ذاته، وقد تكون هذه هي الحالة الوحيدة التي يتطابق فيها أحد أنواع المعنى ولا تتطابق الأنواع الأخرى التي يمكن تمييزها بشكل واضح ومفيد في حد ذاته(٤).

والترادف الوصفي: "ومن الشائع أن يطلق عليه اسم الترادف الإدراكي أو العام"، هو ما يعتبره كثير من الدلاليين المراد بالترادف على نحو لائق، ومن أمثلة المترادفات الوصفية في اللغة الإنجليزية ما يلي: "father"، و"dad"، و"daddy"، و"pop".... إلخ، فكل من

(١) ينظر اللغة وعلم اللغة بتصرف، صـ٢٠٢ .

(٢) اللغة وعلم اللغة، صـ٢٠٢ .

(٣) اللغة وعلم اللغة ، صـ٢٠٣ .

(٤) المرجع نفسه، صـ ٢٠٤– ٢٠٥ .

هاتين المجموعتين مترادفات وصفية توضح حقيقة أنه ليس من الضروري أن يستخدم كل المتكلمين هذه الكلمات المترادفة رغم أنهم قد يكونون على معرفة بها(١).

إلا أن رأي الأستاذ الدكتور تمام حسان يأتي مخالفًا عن آراء العلماء في العصر الحديث، حيث يتضح رفضه للترادف في كتابه اللغة العربية معناها ومبناها، وهو يتحدث عن الأمور التي يجب للمعجمي أن يراعيها في شرحه لمعاني الكلمات كي تتحقق الاستفادة من معجمه، كان من بين هذه الأمور شرح المعاني المختلفة المتعددة للكلمة الواحدة, وينبغي للشرح أن يكون واضحًا وأن يتجنب قدر الطاقة الشرح بالمرادف فقط؛ لأن الترادف التامّ مشكوك في أمره لما أصبح معروفًا في دراسة أصول التعارف على وضع الرموز للمعاني من ضرورة استقلال المعنى الواحد بالرمز الواحد, فالكلمتان اللتان تعتبرهما مترادفتين لا يوجد بينهما في الواقع إلّا منطقة مشتركة من المعنى, ثم يستقل كلٌّ منهما بأقليمه الخاص خارج منطقة التداخل, فاختلاف ظلال المعنى بهذه الصورة مطعَن خطير في فكرة الترادف(٢).

ومَنْ ذَا الذي يقول: إن السيف والمشرفي والحسام والهندواني والفرند كلها بمعنى واحد؟ لا شَكَّ أن كل اسم من أسماء السيف هنا يستقل بملحظ خاص، ومن ثَمَّ يحسن في الشرح أن يستوفي ذلك الشرح قدر الطاقة بأكثر من مجرد المرادف، كما ينبغي أن تستوفى استعمالات الكلمة لغويًّا وفنيًّا إذا كانت الكلمة قد دخلت الاستعمال الاصطلاحي(٣).

إلا أن جلّ المحدثين من علماء اللغة يدركون وقوع الترادف وأهميته بين مفردات اللغة، يقول الدكتور صبحي إبراهيم الصالح في دراسات في فقه العربية بعد حديثه عن الترادف: "ولكن بعض العلماء القدامى ينكرون وقوع الترادف في العربية، وفي إنكارهم معنى أخطر كثيرًا مما يتصوره أي باحث من المحدثين، فلا سبيل معه إلى القول بانفراد العربية بكثرة المفردات وسعة التعبير"(٤).

---

(١) اللغة وعلم اللغة، صـ ٢٠٥ .

(٢) ينظر اللغة العربية معناها ومبناها، صـ٣٢٩ .

(٣) المرجع نفسه، صـ ٣٢٩ .

(٤) دراسات في فقه العربية، صـ٢٩٥.

فما يذهب إليه بعضهم من أن الترادف بالمعنى الكامل لهذه الكلمة لا وجود له في اللغات ليس صحيحًا إلّا فيما يتعلق ببعض لغات المحادثة التي تظل بمأمن من الاحتكاك باللغات الأخرى, أما لغات الكتابة التي يستحيل بقاؤها بمعزل عن غيرها، ولغات المحادثة التي يتاح لها هذا الاحتكاك، فلا تخلو من الترادف بالمعنى الصحيح، للسبب الذي ذكرناه(١).

وفي النهاية أختم بما قاله العالم اللغوي جون لوينز في نهاية حديثه عن الترادف حين قال: " وأخيرًا، فإن كلمة ما يجب أن تقال عن الترادف بين مفردات تتعلق بلغات مختلفة، فحتى الترادف الوصفي عبر اللغات أقل شيوعًا إلى حد بعيد مما تشجعنا على الاعتقاد به المعاجم الثنائية باستثناء الجوانب الفرعية المتخصصة إلى حد ما من مفرداتها، ومن السخف أن نؤكد أنه لا يوجد شيء يعد ترادفًا داخل اللغة "أو في الحقيقة داخل اللهجة" (٢).

(١) علم اللغة، علي عبدالواحد وافي، ٢٨١/١ .

(٢) اللغة وعلم اللغة، صـ ٢٠٦ .

المراجع :

- إبراهيم أنيس، في اللهجات العربية، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، الطبعة الثامنة، ١٩٩٢م .
- ابن منظور، لسان العرب، دار صادر– بيروت، الطبعة الثالثة–١٤١٤هـ.
- أبو الحسن الآمدي (المتوفى: ٦٣١هـ)، الإحكام في أصول الأحكام، تحقيق: عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، بيروت– دمشق– لبنان .
- أبو الفتح عثمان بن جني الموصلي، الخصائص، الهيئة المصرية العامة للكتاب، الطبعة الرابعة.
- أبو بكر بن بشار الأنباري، الأضداد، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، بيروت – لبنان، نشر عام ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م
- أبو حامد، بهاء الدين السبكي، عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، المكتبة العصرية للطباعة والنشر، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ .
- أبو سهل الهروي، إسفار الفصيح، تحقيق: أحمد بن سعيد بن محمد قشاش، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ .
- أبو عبد الله بدر الدين الزركشي، البحر المحيط في أصول الفقه، دار الكتبي، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م
- أحمد بن فارس، الصاحبي في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها، الناشر محمد علي بيضون الطبعة الأولى ١٤١٨هـ-١٩٩٧م .
- تاج الدين الأرموي، الحاصل من المحصول في أصول الفقه، تحقيق: عبد السلام محمود أبو ناجي، منشورات جامعة قازيونس، بنغازي، ليبيا، ١٩٩٤م.
- تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي، رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب، تحقيق: علي محمد معوض، عادل أحمد عبد الموجود، عالم الكتب – لبنان / بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٩م - ١٤١٩هـ .

- تقي الدين السبكي وابنه، الإبهاج في شرح المنهاج، تحقيق: أحمد جمال الزمزمي، نور الدين عبدالجبار صغيري، الطبعة الأولي، ١٤٢٤هـ- ٢٠٠٤م، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، دبي- الإمارات.

- تمام حسان عمر، اللغة العربية معناها ومبناها، الناشر: عالم الكتب، الطبعة الخامسة ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م .

- جلال الدين السيوطي، المزهر في علوم اللغة وأنواعها تحقيق: فؤاد علي منصور، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ- ١٩٩٨م

- جمال الدين، الإسنوي الشافعيّ، نهاية السول في شرح منهاج الوصول، دار الكتب العلمية -بيروت-لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م .

- جمال الدين، الإسنوي الشافعيّ، التمهيد في تخريج الفروع على الأصول، ١٦٢/١-١٦٣، تحقيق: محمد حسن هيتو، مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٠ .

- جون ليونز، اللغة وعلم اللغة، دار النهضة العربية، الطبعة الأولى .

- حسن بن محمد بن محمود العطار الشافعي، حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع، دار الكتب العلمية، بدون طبعة وبدون تاريخ .

- سراج الدين الأرموي، التحصيل من المحصول، دراسة وتحقيق: عبدالحميد علي أبو زنيد، مؤسسة الرسالة، بيروت لبنان، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م .

- شمس الدين الأصفهاني، بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب، تحقيق: محمد مظهر بقا، دار المدني، السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م .

- شمس الدين الذهبي، سير أعلام النبلاء، دار الحديث- القاهرة، طبعة ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م .

- صبحي إبراهيم الصالح، دراسات في فقه العربية، دار العلم للملايين، الطبعة الأولى ١٣٧٩هـ - ١٩٦٠م .

- صفي الدين محمد بن عبد الرحيم الأرموي الهندي، نهاية الوصول في دراية الأصول، تحقيق: صالح بن سليمان اليوسف – د. سعد بن سالم السويح، المكتبة التجارية بمكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٤١٦ هـ – ١٩٩٦ م .

- عبد الله الشوكاني اليمني، إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول تحقيق: الشيخ أحمد عزو عناية، دمشق – كفر بطنا، دار الكتاب العربي، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ – ١٩٩٩م .

- علي عبدالواحد وافي، علم اللغة، نهضة مصر للطباعة والنشر، الطبعة الأولى .

- فخر الدين الرازي خطيب الري، المحصول، دراسة وتحقيق: الدكتور طه جابر فياض العلواني، مؤسسة الرسالة.

- ولي الدين أبي زرعة العراقي، الغيث الهامع شرح جمع الجوامع، تحقيق: محمد تامر حجازي، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ – ٢٠٠٤م .

- يوسف بن أبي بكر السكاكي، مفتاح العلوم، ضبطه وكتب هوامشه وعلق عليه: نعيم زرزور، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة الثانية، ١٤٠٧ هـ – ١٩٨٧ م.